من عمله صلوة فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر وان انتقاص من فريضة
قال الله تعالى انظروا هل لعبدي من تطوع بكمل به ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله
على ذلك رواه الترمذي وغيره وهذا يحتمل معنيين احدهما انه اذا اوقع نقصان في
صلوته التي صلاها يكمل ذلك بالتطوع والثاني انه اذا ترك صلوة من الفريضة يقام
نوافله مقام الصلوة المتروكة من الفرائض والمعنى الاول هو الاظهر والله تعالى اعلم
وقال عليه السلام الصلوة ثلثة اثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فمن اداها بحقها
قبلت منه وقبل سائر عمله ومن ردت عليه صلوته ردت عليه سائر عمله رواه البزار واسناده
حسن وقال عليه السلام اول شيء يرفع من الامة الخشوع حتى لا ترى فيها خاشعا رواه الطبراني
وقال عليه السلام ان الرجل ليصلي ستين سنة وما تقبل صلوة لعله يتم الركوع ولا يتم السجود
ويتم السجود ولا يتم الركوع رواه اصبهاني وقال عليه السلام لا تجزي صلوة الرجل حتى يقيم
ظهره في الركوع والسجود رواه احمد وغيره وقال عليه السلام اسوء الناس سرقة الذي
يسرق من صلوته قالوا يا رسول كيف يسرق من صلوته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا
يقيم صلبه في الركوع والسجود واجمل من بخل بالسلام رواه احمد والطبراني وقال عليه
السلام لا ينظر الله الى صلوة عبد لا يقيم صلبه بين ركوعها وسجودها رواه الطبراني
وروى انه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لا يتم ركوعه وينقر في سجوده وهو يصلي وقال لو مات
هذا على حاله هذه مات على غير ملة محمد عليه السلام ثم قال مثل الذي لا يتم ركوعه وينقر
في سجوده مثل الجائع الذي ياكل التمرة والتمرتان لا يغنيان عنه شيئا رواه الطبراني

فصل

واعلم ان تعديل الاركان وهو الطمانينة في الركوع والسجود وكذا اتمام القيام بين الركوع والسجود
وكذا بين السجدتين فرض يبطل الصلوة بتركه عند ابي يوسف والشافعي رح وعند ابي حنيفة
ومحمد رح سنة في رواية الجرجاني وواجب في رواية الكرخي ورواية الكرخي اصح ومن ترك تعديل
الاركان يعني طمانينة الركوع وطمانينة السجود او القيام بين الركوع والسجود او بين السجدتين
فصلوته باطلة عند ابي يوسف والشافعي وعندهما ان ترك سهوا يلزمه سجود السهو وان
تركه عمدا يأثم ويجب عليه الاعادة اذ هو الحكم في كل صلوة اديت مع الكراهة التحريمية كذا في

ابن الهمام وان اديت مع الكراهية التنزيهية فالاعادة مستحبة وفي الظهيرية عن اصحابنا
انه يأثم بترك قومة الركوع وفي تاتارخانية وشرح الطحاوي ولو ترك القومة جازت صلوته
ويكره اشد الكراهة واكثر الناس تركوا الصلوة في هذا الزمان ومن يصلي منهم ترك اكثرهم تعديل
الاركان وكثير من واجبات الصلوة وسننها ولا يبالي بتركها وما هذا الا لاستغراقهم في جمع حطام
الدنيا وعلماءهم سكران من حب الجاه وعوامهم سكران من الجهل في امر الدين وقد روي عنه عليه السلام انه
قال ان العبد اذا احسن الوضوء وصلى الصلوة لوقتها وحافظ على ركوعها وسجودها ومواقيتها قالت
الصلوة حفظك الله كما حفظتني ثم صعدت ولها نور حتى تنتهي الى السماء وحتى يصل الى الله تعالى
فتشفع لصاحبها واذا اضيعها قالت ضيعك الله كما ضيعتني ثم صعدت ولها ظلمة
حتى تنتهي الى ابواب السماء فتغلق دونها ابواب السماء ثم تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها
وجه صاحبها قال في المعارف بلغنا ان الله تعالى لا يقبل نافلة حتى يؤدي فريضته يقول الله تعالى
مثلكم كمثل العبد السوء بدء بالهدية قبل قضاء الدين وقال ايضا انقطع الخلق عن الله تعالى
بخصلتين احدهما انهم طلبوا النوافل فضيعوا الفرائض والثاني انهم عملوا اعمالا بالظواهر
ولم ياخذوا انفسهم بالصدق فيها والنصح وابى الله تعالى ان يقبل من عامل عملا الا بالصدق
واجابة الحق وذكر ان ابليس لعنه الله كان يرى في الزمن الاول فقال له رجل يا ابا مرة كيف اصنع حتى اكون
مثلك قال ويحك لم تطلب مني احد مثل هذا فكيف تطلب انت فقال الرجل اني احب ذلك فقال له ابليس
اما ان اردت ان تكون مثلي فتهاون بالصلوة ولا تبال من الحلف صادقا كان او كاذبا فقال الرجل
لقد عهدت الله تعالى ان لا ادع الصلوة ولا احلف يمينا ابدا فقال ابليس ما تعلم مني بالاحتيال
غيرك وانا اعهدت ان لا انصح الادمي قط قال في تنبيه الغافلين من داوم على الصلوة الخمس بالجماعة
اعطاه الله تعالى خمس خصلة اولها يرفع عنه ضيق العيش ويرفع عنه عذاب القبر ويعطي كتابه
بيمينه ويمر على الصراط كالبرق ويدخل الجنة بغير حساب ومن تهاون بالصلوة الخمس في الجماعة
عاقبه الله تعالى باثني عشر خصلة ثلاث في الدنيا وثلاث عند الموت وثلاث في القبر وثلاث في
يوم القيمة اما الثلاثة التي في الدنيا اولها ان يرفع البركة من كسبه ورزقه والثاني لا يقبل منه
سائر عمله والثالث ينزع سيماء الخير عن وجهه ويكون بغيضا في قلوب الناس واما الثالثة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)